

## الدر المختار

لملكهم يدا ورقبة ( لا مكاتبة إلا بالنية ومعتق البعض كالمكاتب ) لعدم الملك يدا وفي  
الفتح ينبغي في كل مرقوق لي حر أن يعتق المكاتب لا أم الولد إلا بالنية ( هذه طالق أو  
هذه وهذه طلقت الأخيرة وخير في الأولين وكذا العتق والإقرار ) لأن أو لأحد المذكورين وقد  
أدخلها بين الأولين وعطف الثالث على الواقع منهما فكان كإحداكما طالق وهذه ولا يصح عطف  
هذه على هذه الثانية للزوم الإخبار عن المثنى بالمفرد